

ما هو القول الراجح في زكاة الذهب المعد للزينة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل عن الذهب الذي تلبسه المرأة وتتحدى به هل فيه هل عليه زكاة الصحيح انه لا زكاة عليه هذا قول اكثر اهل العلم لا زكاة عليه لانه لم يعد للنمى - 00:00:00
وانما اعد للاستعمال ولان ما كل النساء تستطيع دفع الزكاة فقيرات وهم بحاجة الى الحلي فلا تجب الزكاة في الحلي المعد للبس -

00:00:19